

اواله ابة اوغيرها لقول صلص عليه وسلم العيان وكاء
 اليه فمن نام فليتوضأ روله ابوداود وغيره العيان
 كناية عن اليقظة والوكاء باله ما يشبه به من حيط وغيره
 واليه الدبر والمعنى ان اليقظة هي الحافظة الدبر عن ان
 يخرج منه شيء لا يشعر به وخرج بما ذكره نوم الممكن مقفك
 مقفك فانه لا يبطل الوضوء **والثالث الغلبة على العقل**
بسكر او جنون او اغماء لان الذهول بها يبلغ من الذهول
 بالنوم **والرابع مسي المرأة** لما كانت المرأة قد تطلق على
 الاثر مطلقا دفع ذلك بقول **الكبيره** غير الحرم ببشرة
 الرجل ولو كانت عجوزا لا تشتهى او ميتة لقول **الجماع**
 او لا مستم النساء فيبطل ذلك وضوء اللامسى والملموس
 والبشرة ظاهر الجلد وخرج بها الشعر والسن والظفر
 فان لمسها لا يبطل الوضوء وخرج بالرجل الرجاء مع مثله
 والمرأة مع مثلهما والخنثى مع ذكر وانثى والخنثى مع مثله
 وخرج **بالكبيره الصغيرة** وهي التي لم تبلغ حد الشهوة
 فان لمسها لا ينقض الوضوء **وكذلك مسي المرأة صغيرا**
 لا يشتهى وخرج **بغير الحرم الحرم** فان لمسها لا يبطل الوضوء

وهي

وهي من حرم تكاها على التأييد بسبب مباح حرمتها واحترز
 بالتأييد عن من حرم جمعها مع الزوجه كاختها وعمتها او
 بالمباح عن ام الموطوءة ببشيرة وبشيرة فان كلا منهما
 يجرم عليه على التأييد وليست بحرم له لعدم اباحة السب
 اذ الوطئ ببشيرة المحرم كالجارية المشتركة او ببشيرة الطريق
 كالجارية المشتري بشراء فاسد فانها محرام والوطئ
 ببشيرة النافع لمن ظنى انهما زوجته لا يوضو باباحة ولا تحريم
 وخرجتها عن الملاحظة فان تسميها للتغليظ لحرمتها الخامس
مسي الذكر والفرج وطقه الذبر باطن الكنى وباطن الاصابع
من نفسه او غير يعرض مسي الذكر والفرج وحلقه الذبر
 من نفسه **او غير** من الايدي لقول **الجماع** من مسي ذكره
 وفر رواية فرجه فليتوضأ واذا ثبت النقص فرج نفسه
 بالنقص فرج غير بطريق الاولى لانه الخشى وسواء
 فر ذلك **الكبيره او الصغيره** وطى والميت والذكر الاسر
 واليد النساء والمراد بباطن الكنى وباطن الاصابع ما يشتهى
 عند انطباق الرحمتين مع تمام يسير وخرج بذلك طرن
 الكنى ورأسى الاصابع وما بينهما فانها لا يبطل الوضوء

قوله بسبب مباح ووطئ القرية
 والرجل والخصية والمصاهرة فيخرج من
 بالاوليين على انهما يمسحون بمسحة الهم
 وان قلت والمسحة والمسحة وان
 وان مسحها والمسحة والمسحة وان
 والمسحة والمسحة والمسحة وان
 والمسحة والمسحة والمسحة وان
 والمسحة والمسحة والمسحة وان
 والمسحة والمسحة والمسحة وان
 والمسحة والمسحة والمسحة وان
 والمسحة والمسحة والمسحة وان